هو جل وعز قديم لثبوت ذلك بالاجماع وروده في بعض الروايات
بدل الاول وسمي ورد في السنة في كتاب او خبر سنة ولو
كانت السنة خبر احاد فهي حجة اطلاقه عليه تعالى اتفاقا
وان اوهم نقصا فان اريد فيهما فان اوهم نقصا امتنع اتفاقا
والا فعندنا خلافا لجماعة المعتزلة والقاضي من اهل السنة
ومعه بقية اهل السنة وهو الصحيح وتوقف امام الحرمين
وفصل الغزالي فجوز الصفة وفي ما دلت على معنى زائد على الذات
دون الاسم وهو ما دل على نفس الذات وحدها او مع الصفة

عبارة عن نفي العدم السابق
على الوجود وان شئت قلت

وسيأتي التنبيه على هذا بأوضح من هذه العبارة **قوله**
عبارة اي معبرية وظاهر كان الواجب له تعالى لفظ
قدم وليس كذلك الا ان يقال في كلامه حذف والتقدير
مدلول عبارة وذلك المدلول هو نفي العدم بح ولو حذف عبارة
وقال العدم في العدم الى اخره لكان اولى وكذا يقال
فيما يأتي **قوله** عن نفي العدم النفي في العبارات المذكورة
المراد به الانتفاء الحقيقة الذي هو فعل الفاعل والانتفاء
المذكور بمعنى العدم فيصير معنى التعريف الاول العدم
هو عدم العدم السابق الى اخره ولا خفاء ان عدم
العدم اما وجود او ثبوت فيرد عليه حينئذ امران
الاول صدقه على الوجود الازلي فيقتضي كونه صفة
سلبية وليس كذلك والثاني كون القدم ليس صفة
سلبية لان العبرة في الوجودي والعدمي بالمعنى لا باللفظ
ولذا ذهب بعضهم الى انه صفة ثبوتية وعرفه بهذا
التعريف وجعله مقابلا للحدوث بانه صفة سلبية والحق
بانه صفة نفسه **قوله** السابق الموجود بح اعترض
على التعاريف الثلاثة حيث اعتبر الموجود فيها بامدية

الاول

الاول انها لا تشمل قسم الاحوال على القول بها الذي سلكه المصنف
حيث عدها من جملة الصفات الواجبة له تعالى لانها ثابتة
لا موجودة فالقدم بالنسبة اليها عبارة عن نفي العدم السابق للثبوت
وهكذا واجيب بانه اطلق الوجود واراد الثبوت من باب
اطلاق الخاص واريد العام لكنه مجاز يفتقر الى قرينة ولا
قرينة هنا الا ان يقال القرينة حالية والاحسن ان يجاب
بان المراد بالوجود الوجود في نفس الامر والاحوال
على القول بها تتصف بانها موجودة في نفس الامر اي
في نفسها بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض
وان لم تكن لها وجود في الاعيان لان الوجود في نفس الامر
اعم من الوجود في نفس الاعيان اذ هو عبارة عن تحقق
الشيء في نفسه بقطع النظر عما ذكر او بان التعاريف
المذكورة مبنية على الصحيح من نفي الاحوال الشافي
ان اوصافه تعالى التنزيهية كالقدم وما بعده من السلوب
حكم العدم لها عقلا فلا يصح سلبه عنها لا في الازل ولا
فيما لا يزال ومع ذلك لا تشملها تلك التعاريف لعدم وجودها
الآن يجاب بما تقدم من ان المراد بالوجود الوجود في نفس
الامر والسلوب موجودة في نفس الامر بالمعنى المتقدم
لا يقال لو وجب لها القدم للزم التسلسل لان قدمها
يقتضي ايضا قدم وذلك القدم لقدم آخر وهكذا
فيلزم ما ذكر لانا نقول التسلسل لا محذور فيه لانه في الامور
الوجودية لا في العدميات كما هنا ولا في الامور الاعتبارية
وكذا كلما ترادف القدم الازلي وان كلا منهما
معناه ما لا ابتدا لوجوده وهو المختار قال الامام الهندي
المعروف بابن التلمساني وهو محمد بن محمد بن علي شرف الدين التلمساني

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)